

## الضمان الإجتماعي الإختياري

هو إشتراك المواطن الأردني بصفته الشخصية في تأمين الوفاة أو العجز أو الشيخوخة والإستفادة من المنافع التأمينية التي يقدمها الضمان الإجتماعي من راتب تقاعد شيخوخة بدل إعتلال وفاة طبيعية ، وما يوفره كمظلة حماية إجتماعية

### الشروط

1. الأردني المقيم داخلها أو خارجها دون تجاوز السن القانوني 60 عام للذكور ولإناث 55 عام ولمن أتم سن 16 عام
2. الأردني الذي أكمل سن الشيخوخة 60 عام
3. أصحاب المنشآت الأردنيون الخاضعون لأي تأمينات إلزامية بالأحكام النافذة للتشريعات مثل المشمولين بأحكام تقاعد النقابات
4. الأردني الذي أكمل سن شيخوخة(60 عام للذكور ولإناث 55 عاما) وأكمل الإشتراكات المطلوبة (180 إشتراكا)

### الغير مستحقين له

- 1.المشتركون والخاضعون بالضمان الإجتماعي بصفة إلزامية
  2. المشتركون الذين سويت حقوقهم
- (ا) تعويض الدفعة الواحدة والذي صرف عند إكمال السن القانوني (60 عام ذكور، 55 إناث)
- (ب) راتب شيخوخة
- (ج) تقاعد مبكر
- (د) إعتلال العجز كلي أو جزئي الطبيعي الدائم
- (هـ) تعويض الدفعة الواحدة وتم صرفه ولم يكن مشمولاً بأحكام القانون ثم أكمل السن القانوني(60 عام ذكور ، 55 عام إناث)